واقع صندوق الزكاة الجزائري وآفاقه في ظل الديوان الوطني للأوقاف والزكاة

ط.د. رياض محمد كاف
جامعة عمار ثليجي- الأغواط -
rm.kaf@lagh-univ.dz

أ.د. ماجدة مدوخ
جامعة عمار ثليجي- الأغواط -
madjida.med@gmail.com

الملخص:

تهدف هذه الدراسة التحليلية إلى تحديد دور وأهمية صندوق الزكاة الجزائري منذ نشأته، وهذا من خلال عرض تحليلي لواقع صندوق الزكاة من خلال حصيلة الزكاة وطرق التوزيع وحتى الإستثمار فيه، ومن ثم المتطلبات التي ألزمت السلطات المعنية باستحداث جهاز جديد يتمتع بإستقلالية أكبر عن الإدارة المركزية، يتمتع بمزايا إدارة الأعمال الحديثة، والتي تدعو للانطلاق نحو آفاق استثمارية.

لذلك تم التطرق نحو آفاق إنشاء مشروع مؤسسة الديوان الوطني للأوقاف والزكاة كآلية جديدة لتثمين القطاع الثالث في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الزكاة، صندوق الزكاة، الديوان الوطني للأوقاف والزكاة، تحصيل الزكاة، توزيع الزكاة، الإستثمار في الزكاة.

Abstract : This analytical study aims to determine the role and importance of the Algerian Zakat Fund since its inception, and this is done through an analytical presentation of the reality of the Zakat Fund through the proceeds of zakat and the methods of distribution and even investment in it, and then the requirements that obligated the concerned authorities to create a new device that enjoys greater independence From the central management, he enjoys the advantages of modern business management, which calls for launching towards investment prospects.

Therefore, the prospects for the establishment of the National Office of Endowments and Zakat Foundation project were discussed as a new mechanism for valuing the third sector in Algeria.

Key words : Zakat, Zakat Fund, National Endowment and Zakat Office, Zakat collection, Zakat distribution, Zakat investment.

JEL Classification : E26, C97,**…**(Font : Time New Roman, Size : 10, Normal, Interlig

*رياض محمد كاف (rm.kaf@lagh-univ.dz).

مقدمة:

إن التجربة الجزائرية في إستحداث جهاز وآليات رسمية لتحصيل وتوزيع وإستثمار الزكاة، تعتبر حديثة مقارنة مع نظيراتها من الدول الإسلامية، لكن رغم حداثة التجربة، إلا أن الجزائر إستطاعت إقناع دافعي الزكاة من وضع ثقتهم في صندوق موحد وقانوني و رسمي تحت وصاية وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، وعبر قنواة المسجد و البريد، إلا أن التجربة لا تزال تعتبر دون مستوى التحديات و الإمكانيات.

ولذلك دأبت الجزائر للبحث عن آلية مؤسساتية تحقق الأمال المشروعة للدور الحقيقي للزكاة في المجتمع الجزائري، و ذلك من خلال محاربة الفقر، و كذا المساهمة في التنمية الاقتصادية.

إلى أن جاء تاريخ 30 رمضان 1442 هـ الموافق ل 12 ماي 2021 م حيث صدر في الجريدة الرسمية مرسوم تنفيذي رقم 21/179 الذي تضمن إنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة.

من خلال دراستنا سنتطرق لأهمية و واقعية صندوق الزكاة، ومن ثم مشروع إنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة بالدّراسة والتحليل، التي جسدها المشرع الجزائري من خلال المرسوم رقم 21/179، المتضمن لأول مرة إنشاء ديوان وطني للأوقاف والزكاة، هذه الفكرة التي تُعد اليوم من ضمن أبجديات حوكمة كل من نظام الوقف الإسلامي وشعيرة الزكاة.

إشكالية الدراسة:

رغم حداثة إنشاء صندوق الزكاة إلا أن تقييم دوره من الأهمية بما كان، بالإضافة إلى البحث عن العراقيل التي واجهته ليتم تفاديها في مشروع ديوان الأوقاف والزكاة، وعليه كان محور إشكالية الدراسة حول:

ماهو و اقع صندوق الزكاة ؟ وماهي الرهانات المعقودة عليه في ظل الديوان الوطني للأوقاف والزكاة؟

الفرضيات:

إن دور صندوق الزكاة كان جليا من خلال إسهامه في ترسيم هيئة رسمية لتحصيل الزكاة، ثم من خلال دوره في المساهمة الاجتماعية والاقتصادية، وقد كان بمثابة الأرضية لإنطلاق هيئة مستقلة لإدارة وتطوير مشروع تحصيل و توزيع و إستثمار الزكاة بالجزائر.

أهمية الموضوع:

تعتبر الزكاة شكلا من أشكال التمويل الإسلامي غير الربحي الذي يلعب دورا فعالا في المجتمعات المعاصرة خاصة في السنوات الأخيرة، وللأهمية الاقتصادية وخاصة من خلال الأثر الذي تركه صندوق الزكاة منذ نشأته، وجب تقييم التجربة ومن ثم النقاش للتحضير لمشروع الديوان.

منهج الدراسة:

إعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي، بحيث تم تحديد قيمة وأهمية صندوق الزكاة و واقعيته من خلال تحليل الأرقام، المتعلقة بالتحصيل و التوزيع و الإستثمار، و من ثم قراءة في أهم ما جاء به مشروع الديوان الوطني للأوقاف و الزكاة.

خطة الدراسة:

المحور الأول: مفهوم صندوق الزكاة بالجزائر وطرق الجمع والتوزيع والاستثمار.

المحور الثاني: واقعية الحصيلة وتوزيعها واستثمارها.

المحور الثالث: آفاق وتحديات الديوان الوطني للأوقاف والزكاة بالجزائر.

المحور الأول: مفهوم صندوق الزكاة وطرق الجمع والتوزيع والاستثمار.

صندوق الزكاة هو الآلية الرسمية التي تمكن الدولة من تحصيل الزكاة و توزيعها واستثمارها، وعليه وجب تحديد مفهوم هذه الصناديق وإبراز طرق تسييرها وإدارتها.

أولا: مفهوم صندوق الزكاة

يعرف بأنه مؤسسة ذات طابع ديني واجتماعي، يعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، ويتشكل الصندوق من ثلاث مستويات تنظيمية هي: (وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، 2023)

1. اللجنة القاعدية:

وتكون على مستوى كل دائرة، مهمتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة، حيث تتكون لجنة مداولتها من: رئيس الهيئة، رؤساء اللجان المسجدية، ممثلي لجان الأحياء، ممثلي الأعيان، ممثلين عن المزكين.

2. اللجنة الولائية:

وتكون على مستوى كل ولاية، وتوكل إليها مهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية، وهذا بعد القرار الابتدائي على مستوى اللجنة القاعدية، وتتكون لجنة مداولاتها من رئيس الهيئة الولائية، إمامين الأعلى درجة في الولاية، كبار المزكين، ممثلي الفدرالية الولائية للجان المسجدية، رئيس المجلس العلمي للولاية، قانونين محاسب، اقتصادي، مساعد اجتماعي، رؤساء الهيئات القاعدية.

3. اللجنة الوطنية:

ونجد من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، والذي يتكون من:

رئيس المجلس، رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة، أعضاء الهيئة الشرعية، ممثل المجلس الإسلامي الأعلى، ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بصندوق، كبار المزكين، وفيه مجموعة من اللجان الرقابية التي تتابع بدقة عمل اللجان الولائية وتوجهها. ثم إن مهامه الأساسية تختصر في كونه الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر.

ثانياً: طرق جمع الزكاة بالصندوق

تتم عملية تحصيل وجمع الزكاة وفق آليات وقنوات متعددة ومتنوعة في إطار رسمي، وفي محاولة لتوطيد الثقة بين هيئة الصندوق وبين المزكي، وعليه تم إعتماد الآليات التالية لجمع الزكاة: (وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، 2023)

1. الصناديق المسجدية:

يوجد في كل مسجد صندوق لجمع الزكاة، وهذا للتسهيل على المواطن الذي يتعذر عليه دفعها في الحسابات البريدية، ويتسلم من إمام المسجد قسيمة تدل على أنه دفع زكاته إلى الصناديق، ويمكنه أن يساعد الهيئة في الرقابة بأن يرسل نسخة منها إما إلى اللجنة القاعدية أو الولائية أو الوطنية.

وتقوم تجربة جمع الزكاة في الجزائر على أساس التطوع فهي ليست إجبارية بقوة القانون" بل هي تطوعية من المزكين وفق رغبتهم وثقتهم ودون تدخل أي طرف خارجي، وبغية تفعيل عملية جمع الزكاة وزيادة الحصيلة يتم اعتماد طريقة الجمع في المساجد، حيث تم تنظيم هذه الطريقة وضبطها في توضيحها للمجتمع أولاً ثم الأشخاص ثانياً، تفادياً لأي مشاكل أو تجاوزات، وقد تم اعتماد هذه الطريقة على مستوى المساجد المركزية أو التي تقع وسط المدن، مع وضع مجموعة من الضوابط والإجراءات التي يجب احترامها والالتزام بها أثناء القيام بعملية الجمع أهمها:

- ❖ يكون كل صندوق مقفل بقفلين أحدهما مخصص لإمام المسجد والآخر لأحد كبار المزكين أو رئيس لجنة المسجد.
- ❖ وضع الملصقات الخاصة بحملة الزكاة للسنة المعنية على كل الصناديق الموضوعة داخل المساجد والمخصصة لعملية الجمع.
- ❖ يعمل الإمام على إعلام المصلين بأهمية الزكاة ويرغبهم في دفعها لصالح الصندوق ويوضح لهم أهم الإجراءات المعتمدة في عملية الجمع داخل المساجد.

2. الجمع عن طريق المراكز البريدية:

بغية تنويع أساليب جمع الزكاة وتسهيلاً للأشخاص الراغبين في دفع زكاتهم لصالح الصندوق وكسب ثقة هذه الفئة تم اعتماد أسلوب الجمع عن طريق المراكز البريدية باستعمال:

أ - الحوالة البريدية:

يمكن للمزكي أن يستعمل الحوالة البريدية أو ما أطلق عليها اسم حوالة" الزكاة"، وتحتوي على رقم الحساب الولائي الموجود لدى مكاتب البريد المنتشرة عبر التراب الوطني وهي تشمل البيانات المتعلقة بالمزكي والمبلغ الذي قام بدفعه.

ب - الصكوك:

تتم هذه العملية كذلك عبر المراكز البريدية حيث تدفع الزكاة من طرف المزكي بواسطة الصكوك والتي يدون عليها رقم حساب صندوق الزكاة الخاص بالولاية التي يقطن فيها، بالإضافة إلى كتابة المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف، كما تم اعتماد إمكانية دفع الزكاة عن طريق حساب بنك البركة وهذا بالاتفاق مع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

أما بالنسبة للجالية المقيمة في الخارج فإنه بإمكانها دفع الزكاة عن طريق تحويلها إلى حساب الصندوق الوطني رقم 10/4780 بواسطة حوالة دولية أو غيرها من وسائل الدفع المعروفة مع كتابة اسم المزكي ومبلغ الزكاة المدفوع بالأرقام والحروف، وهذا مراعاة للبنوك التي حددتها الوزارة للتعامل معها في الخارج.

ثالثاً: طرق توزيع الزكاة

إن عملية توزيع أموال الزكاة في صندوق الزكاة الجزائري تتم وفقاً لما جاءت به التعليمة الوزارية والمستندة إلى اجتهادات بعض الفقهاء فيما يتعلق بعملية الاستثمار، أما عن طريق توزيع هذه الأموال فإنها تتم كما يلي: (وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، 2023)

1. المستفيدون من أموال الزكاة مباشرة:

حددت التعليمة الوزارية أهم الأصناف المستفيدة من أموال الزكاة، حيث نص المنشور الوزاري رقم 139/2004 المتضمن عملية التوزيع الأولى لحصيلة الزكاة لموسم 1425هـ /2004م، حيث جاء في هذه التعليمة ما نصه: تصرف الأموال المحصلة من زكاة موسم 1425هـ الموافق لـ 2004 في مرحلتها الأولية وفق ما يلي: 50 أي (4/8) من الحصيلة توجه للفقراء والمساكين 12,5% أي (1/8) الحصيلة توجه لمصاريف صندوق الزكاة 37,5% أي (3/8) من الحصيلة توجه لتنمية حصيلة الزكاة (أي توجه للاستثمار)، وبالتالي فإنه يتم توزيع الزكاة إلى فئة الفقراء والمساكين كما يلي:

أ- توزيع زكاة المال:

يتم توزيع الزكاة إلى هذه الفئة عن طريق ملءاستمارة طلب الزكاة التي يمكن الحصول عليها من اللجنة المسجدية أو إمام المسجد بعد استظهار بطاقة التعريف الوطنية أو الدفتر العائلي ولا تسلم إلا لرب العائلة، وكل طلب يسجل في اسم آخذه وعنوانه ورقم بطاقته على جدول توزيع الطلبات ويعطى الطلب رقماً تسلسلياً، وبعد ملء وثيقة الطلب من طرف رب العائلة يقوم بتسليمها للجنة المسجدية أو الإمام، بعدها تصنف هذه الطلبات وترتب في جدول يدعى جدول الطلبات.

ثم تقوم اللجان القاعدية للزكاة بدراسة هذه الملفات وتصنيفها وترتيب الطلبات حسب الأولوية في الاستحقاق بعدها ترسل اللجنة إشعارات القبول الابتدائي للطلبات، ثم تعقد اجتماعاً ثانياً وتؤكد أو ترفض الطلبات المقبولة في الاجتماع الأول، بعدها ترسل الملفات المقبولة إلى رئيس اللجنة الولائية للزكاة وتقوم اللجنة الولائية بدراسة القائمة المرسلة وتقوم بالمصادقة على مبلغ الزكاة المقرر دفعه لكل عائلة وهذا بناء على ما تم تحصيله في كل ولاية، بعدها تسلم لمحاسب اللجنة الولائية للزكاة الذي يقوم بمختلف الإجراءات العملية لدفع مستحقات الزكاة إما عن طريق الحسابات الجارية أو عن طريق الحوالات وهذا بالتعامل مع مصالح البريد.

ب- توزيع زكاة الفطر

يتم إحصاء المستحقين لزكاة الفطر وهذا بالاستعانة بقوائم المستحقين للزكاة العادية، وقوائم المستفيدين من زكاة الفطر للعام الماضي، كذلك قوائم مصلحة الشؤون الاجتماعية بالبلدية، بعدها يتم مراجعة هذه القوائم بالتنسيق مع لجان الأحياء والمواطنين الذين لديهم دراية بالمحتاجين وكل مستفيد يملأ استمارة خاصة ملحقة بهذه الوثيقة، ثم يتم ترتيب هذه القوائم حسب درجة الحاجة ويؤخذ عدد الأولاد بعين الاعتبار. ثم يتم دراسة هذه الطلبات مرة واحدة في بداية الأسبوع الأخير من شهر رمضان، وتُوضع المبالغ الموزعة في أظرفه مغلقة عليها اسم وعنوان المستفيد ويتم تسليم هذه الأظرفة يداً بيد للمستفيد، وفي الأخير يتم تحرير محضر إجمالي لتوزيع زكاة الفطر حسب النموذج المرفق، بعدها تُسلم نسخة من المحضر إلى الإمام المعتمد ليحولها بدوره إلى مديرية الشؤون الدينية والأوقاف.

2. الأموال الموجهة لمصاريف الصندوق:

حسب المرسوم الوزاري فإنه تم تخصيص حوالي 12,5% من حصيلة الزكاة لمصاريف صندوق الزكاة، وقد تم تحديد نطاق هذه المصاريف وفق ما يلي:

2% من النسبة تحول إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة وهو: 10- 4780.

10.5% الباقية من هذه النسبة تبقى في الحسابات الولائية الخاصة بكل ولاية ويتم صرفها كما يلي: 4.5% لمتطلبات تسيير اللجنة الولائية للصندوق، 6% لمتطلبات تسيير اللجنة القاعدية للصندوق، ويتم تبرير هذه النفقات بالوثائق الإثباتية ويتولى المحاسب متابعة ذلك.

رابعا: استثمار أموال الزكاة:

انطلاقاً من الشعار الذي رفعه صندوق الزكاة الجزائري والذي كان تحت عنوان " لا تعطيه ليبقى فقيراً إنما ليصبح مزكياً " والذي أبدى العديد من الأساتذة وذوي الاختصاص والعلماء تحفظاً عليه قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بتخصيص جزء من أموال الزكاة للاستثمار قدر بـ 37,5% من الحصيلة الإجمالية، حيث تم تخصيص 18 ولاية بهذه العملية دون غيرها كعينات وهي سيدي بلعباس، عنابة، سطيف، برج بوعريريج، الطارف، ميلة، العاصمة، البليدة، وهران، قسنطينة، باتنة، المسيلة، البويرة، تيارت، جيجل، سعيدة سكيكدة، عين الدفلى.

حيث قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بإبرام اتفاق مع بنك البركة الجزائري ليكون وكيلاً تقنياً في مجال استثمار الزكاة، رغم أن تخصيص بنك البركة وحده بهذه العملية قد يعيق عمليات الاستثمار أو تتأخر عملية دراسات الملفات، ومن أهم التمويلات التي اعتمدها صندوق استثمار أموال الزكاة تتمثل في: تمويل مشاريع دعم وتشغيل الشباب، تمويل مشاريع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، تمويل

المشاريع المصغرة، تمويل المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض التابع لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إنشاء شركات بين الصندوق والبنك.

إن القرار النهائي لعملية منح القرض الحسن يرجع إلى بنك البركة وفق معايير محددة، هذه المعايير قد تكون صعبة أو أنها لا تلبي احتياجات المستحقين للزكاة، لذلك لابد من أن يكون القرار النهائي فيها يتعلق بمنح المساعدات والقروض راجعة إلى الصندوق ومن خلال لجنة يتم إنشاؤها ومخصصة لهذا الغرض.

المحور الثاني: و اقع الحصيلة وتوزيعها واستثمارها بالجز ائر:

بعد التطرق إلى الإطار النظري لتحصيل وتوزيع وإستثمار الزكاة، لابد لزوما من التطرق لواقع صندوق الزكاة من خلال الأرقام و الإحصائيات منذ نشأته.

أولا: حصيلة الزكاة الوطنية

بالرغم من قصر تجربة صندوق الزكاة الجزائري، الا انه حقق نتائج كبيرة من خلال المبالغ التي تم دفعها من قبل المزكيين، والتي تم توزيعها على المستحقين، ومن خلال الجدول الموالي الذي يبين المداخيل الاجمالية لصندوق الزكاة للفترة من سنة 2003 الى 2020:

الجدول رقم 01: حصيلة الزكاة لصندوق الزكاة الجز ائري من سنة 2003 إلى غاية سنة 2020.

الوحدة: المليون دينار جزائري

السنوات	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
حصيلة الزكاة	118	200	367	483	478	427	614	653	672
السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
حصيلة الزكاة	710	1140	1320	1251	1318	1451	1456	1570	730

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على على منشورات داخلية لمديرية الاوقاف والزكاة والحج والعمرة وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

الشكل رقم 01 : تطور حصيلة الزكاة خلال الفترة (2003-2020)

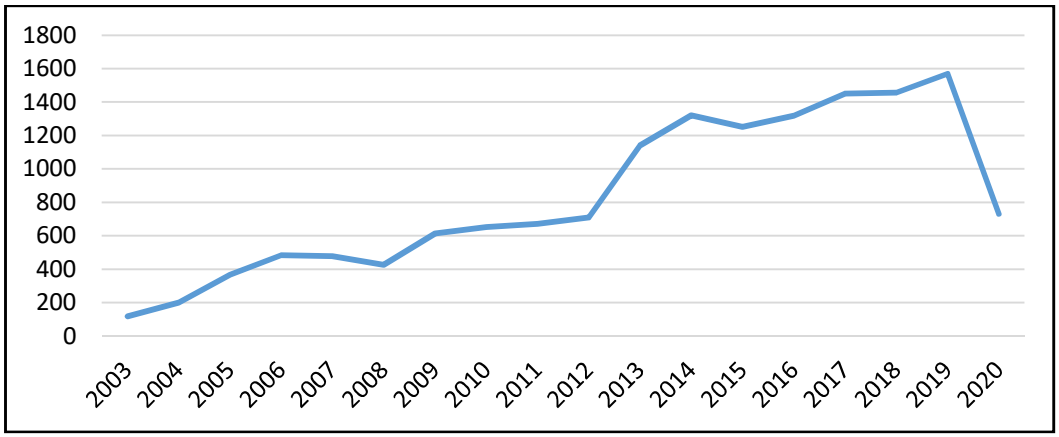

المصدر: من إعداد الباحثين إعتمادا على الجدول رقم 01

من خلال المنحنى البياني أعلاه، وعلى الرغم من التذبذب من سنة 2003 إلى غاية سنة 2019 إلا أنها كانت تعرف إرتفاعا محسوسا، وذلك راجع للإستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في الجزائر، لكن سنة 2020 عرفت تراجعا كبيرا وذلك للأوضاع الغير مستقرة سياسيا وإقتصاديا وحتى صحيا مع جائحة الكورونا، ولأن الزكاة مرتبطة بحجم التجارة وإستقرارها.

ثانيا: و اقعية عملية توزيع الزكاة بالجز ائر

تتم عملية توزيع اموال الزكاة في صندوق الزكاة الجزائري وفق مقدار حصيلة الزكاة، حيث على اساسه يقرر الصندوق طريقة التمويل ان كان سيتم بطريقة الدعم المباشر فقط او بطريقة الدعم المباشر وطريقة الاستثمار، حيث حددت وزارة الشؤون الدينية والاوقاف اهم الاصناف المستفيدة من اموال الزكاة، حيث حسب ما نص عليه المنشور الوزاري رقم 139/2004 المتضمن عملية التوزيع الاولى لحصيلة الزكاة لموسم 1425هـ/2004، حيث نصت على مايلي: (دراني، 2011)

* في حالة عدم بلوغ حصيلة الزكاة الحد الادنى للاستثمار المقدر 500.000.000 دج فان توزيع الزكاة يكون بطريقة الدعم المباشر كالتالي:

- 87.5% من الحصيلة توجه للفقراء والمساكين.
- 12.5% توزع على مصاريف تسيير صندوق الزكاة كالتالي
- 02% توجه لمصاريف خدمات اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة.
- 4.5% توجه لمصاريف خدمات اللجنة الولائية لصندوق الزكاة.
- 06 % توجه لمصاريف خدمات اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة.

* في حالة بلوغ حصيلة الزكاة 500.000.000 دج فما فوق فان التوزيع يكون كالتالي:

- 50% توجه للفقراء والمساكين.
- 12.5% المصاريف صندوق الزكاة.
- 37.5% لتنمية حصيلة الصندوق.

يتضح لنا من خلال المعطيات السابقة انه يوجد طريقتين يعتمدهما صندوق الزكاة الجزائري في توزيع الزكاة، والمخطط التالي يوضح طريقة التوزيع:

الشكل رقم 02: مخطط يوضح طريقة توزيع الحصيلة الإجمالية لصندوق الزكاة الجزائري

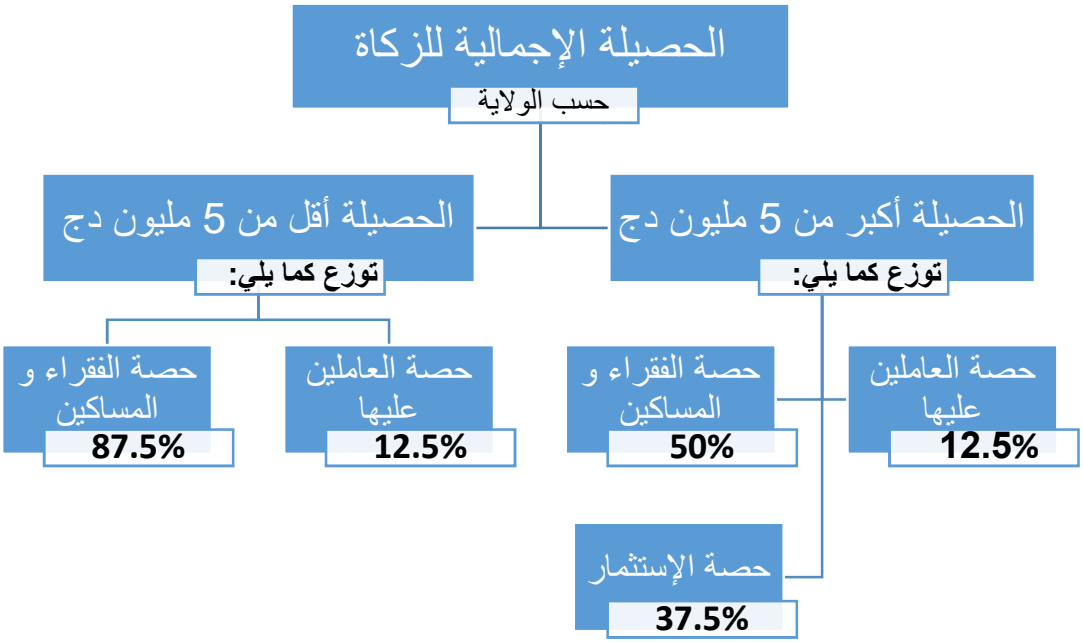

المصدر: من إعداد الباحثين إعتمادا على منشورات داخلية لمديرية الاوقاف والزكاة والحج والعمرة وزارة الشؤون الدينية والاوقاف.

حيث يتم توزيع زكاة المال كما ذكرنا سابقا، على مصارفها الشرعية من الفقراء والمساكين وفقا للترتيب الوارد شرعيا وقانونا، ووفق مبدأ محلية الزكاة، اي ان الاموال التي تجمع في ولاية معينة لا توزع إلا على اهل الولاية.

قبل الشروع في عملية صرف الزكاة في كل ولاية، لابد من تحديد قائمة الفقراء المستحقين للزكاة وتحديد طريقة صرف الحصيلة عليهم، ومبلغ الاستفادة لكل واحد منهم، وعموما كما ذكرنا هناك طريقتين يعتمدها صندوق الزكاة في صرف اموال الزكاة: الدعم المباشر لصالح الفقراء والمساكين: حيث يتم تصنيف العائلات الفقيرة حسب اولوية الاستحقاق، ويعطى كل واحد منهم مبلغا يتراوح بين 2000 دج 5000 دج سنويا يستلمه من مصلحة البريد عن طريق الحوالات. الاستثمار لصالح الفقراء (القرض الحسن) من الشباب الحاصلين على الشهادات والقادرين على العمل، تجار، حرفيين، فلاحين، خريجي الجامعات....، بحيث ليس لهم امكانيات مالية تسمح لهم بإقامة مشروع، ولكن في نفس الوقت تؤهلهم قدراتهم المعرفية والبدنية للعمل والإنتاج، بحي تتراوح قيمة القرض الحسن بين 50.000 دج إلى 400.000 دج، ومدة استرجاعه تتراوح بين 4 الى 5 سنوات، حيث يقدم المستفيد اقساط شهرية او ثلاثية. (حمادة و بن حمو، 2013، صفحة 6) وقد قام صندوق الزكاة الجزائري بتوزيع حصيلة الزكاة من سنة 2003 منذ نشأة الصندوق إلى غاية 2017، على النحو التالي بالمقابل مع طلبات الفقراء والمساكين:

الجدول رقم 02: يوضح عدد المستفدين من صندوق الزكاة مقابل عدد الطلبات المقدمة

السنوات	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الطلبات	29280	190576	198692	260041	294092	277279	311358	299516	323371
المستفيدين	28005	128858	178017	228415	245684	229580	275803	256298	283196

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الطلبات	333371	382460	326598	311926	313649	296467
المستفيدين	290502	286633	272208	272998	288507	268832

المصدر: من إعداد الباحثين إعتمادا على منشورات داخلية لمديرية الاوقاف والزكاة والحج والعمرة وزارة الشؤون الدينية والاوقاف. (وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، 2023)

الشكل رقم 03 : عدد المستفيدين من الزكاة مقابل الطلب عليها

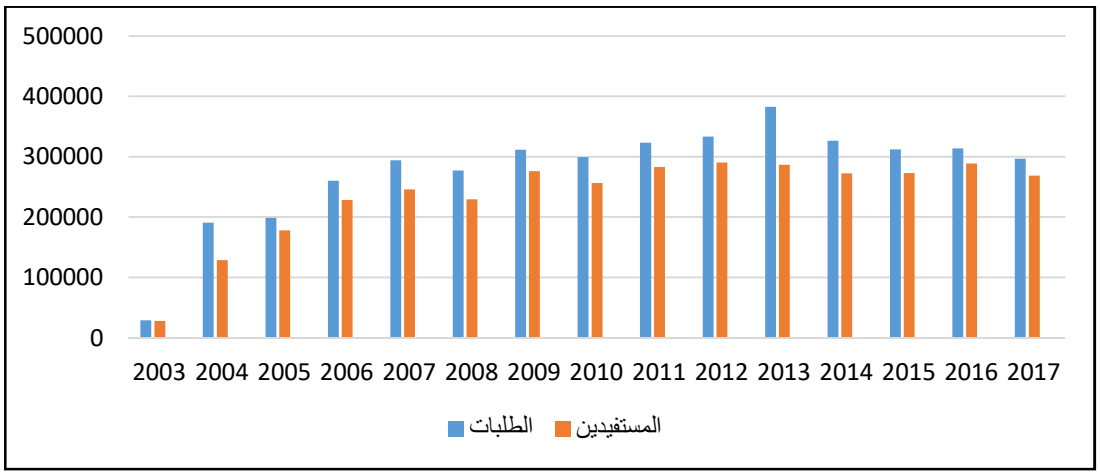

المصدر: من إعداد الباحثين إعتمادا على الجدول رقم 02.

ثالثا: استثمار أموال صندوق الزكاة

من أجل استثمار أموال صندوق الزكاة بشكل منظم، فإن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بوصفها المشرف على نشاطات الصندوق وقعت اتفاقية تضم 22 مادّة للتعاون مع بنك البركة الجزائري في 22 مارس 2004، ليكون وكيلاً تقنيا في مجال استثمار أموال الزكاة برأس مال قدره 500.000.000 دج، وأشارت المادة 12 من هذه الاتفاقية على إنشاء صندوق استثمار أموال الزكاة وتخصيص له ما نسبته 37.5 % من الحصيلة الإجمالية للزكاة، وذلك من أجل تمويل مشاريع دعم وتشغيل الشباب، تمويل مشاريع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، تمويل المشاريع المصغرة، دعم المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض، مساعدة المؤسسات الغارمة القادرة على الانتعاش، ويكون هذا التمويل في شكل قروض بدون فائدة في إطار ما يسمى بالقرض الحسن (قواسمية، براهيمي ، و بلعياش، 2013، صفحة 5) .

1. تعريف القرض الحسن:

هو عبارة عن قرض بدون فوائد يقتطع من أموال الزكاة لفائدة الشباب العاطلة والقادرة على العمل من الجنسين بغرض استحداث مؤسسات مصغرة إنتاجية وخدماتية، حيث تتراوح قيمة هذا القرض ما بين 50.000دج و400.000 دج ويسدد في أجل لا يتعدى 4 سنوات. (دراني، 2011، صفحة 139)

خلال سنة 2014 تم تجميد عملية منح القرض الحسن، إلا أن وزير الشؤون الدينية خلال إشرافه على ندوة وطنية تجمع إطارات القطاع قام بالتصريح على أنه يجري العمل لرفع التجميد عن القرض الحسن بعد 3 سنوات من التجميد، مضيفاً أنه حان الوقت لإعادة الخدمة بطريقة منظمة ومهيكلة من خلال استغلال الأموال التي تم استرجاعها من القرض الأول والمتواجدة في بنك البركة، لمنح قروض للراغبين في الاستثمار ، والتي من المنتظر أن يتم رفعها من 30 إلى 100 مليون سنتيم، لإنشاء مؤسسة مصغرة على شكل مرابحة في حين ستتكفل الإدارة بمرافقة المستفيدين منها.

الجدول رقم 03: المستفيدين من القرض الحسن

السنوات	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الطلبات	7	1193	1796	2167	1855	1958	2084	2604	3462
المستفيدين	7	186	516	730	814	652	715	849	1123

السنوات	2012	2013	2014
الطلبات	5135	6439	1234
المستفيدين	1340	1311	517

المصدر: من إعداد الباحثين إعتمادا على منشورات داخلية لمديرية الاوقاف والزكاة والحج والعمرة وزارة الشؤون الدينية والاوقاف. (وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، 2023)

الشكل رقم 03 : عدد الطلبات على القرض الحسن مقابل المستفيدين منه خلال فترة (2003 - 2014)

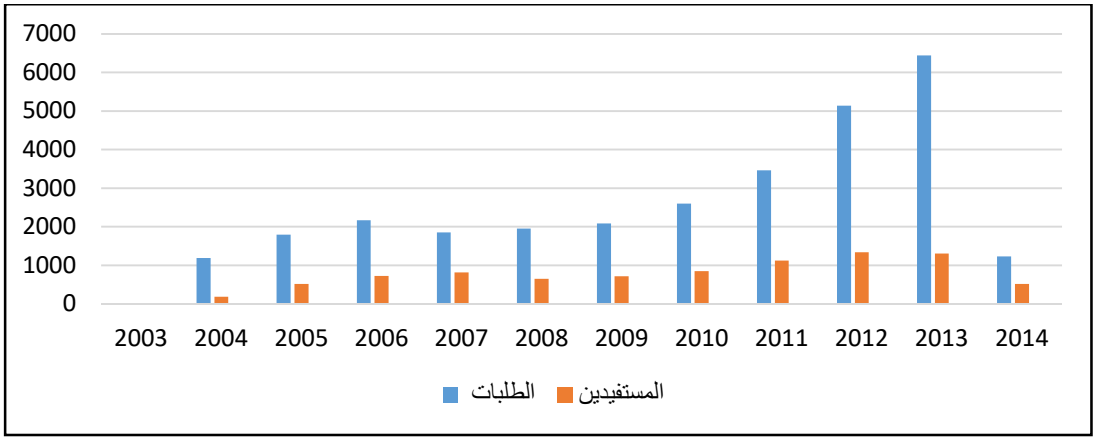

المصدر: من إعداد الباحثين إعتمادا على الجدول رقم 03.

الجدول رقم 04: توزيع تمويل القرض الحسن على أنواع المشاريع

قطاع النشاط	عدد المشاريع	المبلغ الإجمالي	النسبة
الخدمات	1552	322	% 33
الحرفيين	923	171	% 20
الزراعة	706	147	% 15
التجارة	632	133	% 14
الإنتاج	843	144	% 18

المصدر: من إعداد الباحثين إعتمادا على منشورات داخلية لمديرية الاوقاف والزكاة والحج والعمرة وزارة الشؤون الدينية والاوقاف. (وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، 2023)

من خلال ملاحظة الجدول أعلاه يمكن القول أن قطاع الخدمات استحوذ على أكبر نسبة من المشاريع الممولة 33%، ثم يأتي بعد ذلك قطاع الحرفيين بنسبة قدرت بـ 20% ويرجع السبب في ذلك كون هذا القطاع يعتمد بشكل كبير على مدى كفاءة ومهارة المستفيد من القرض، في حين عرف قطاع الإنتاج والفلاحة نسبة 18% و 15% على التوالي، أما بالنسبة للقطاع الذي احتل المرتبة الأخيرة في عدد المشاريع الممولة من صندوق استثمار أموال الزكاة فكان قطاع التجارة بنسبة 14%.

على العموم يمكن القول أن القرض الحسن مازال محدوداً جداً في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومازال بحاجة إلى تفعيل وذلك من خلال توجيهه إلى جانب الأوقاف، إلا أن له أهمية خاصة في الحياة الاقتصادية إذ يقدم خدمة ضرورية للفرد لا يستطيع أسلوب آخر أن يقدمها، فهو من أحسن أساليب توظيف الأموال وتثميرها تثميراً يحقق الهدف المعنوي والأخروي، ولكن يمنع من اعتباره وسيلة لتحقيق عائد اقتصادي.

المحور الثالث: صندوق الزكاة في ظل الديوان الوطني للأوقاف والزكاة بالجزائر

بعد تجربة الجزائر في صندوق الزكاة منذ سنة 2003، كان لزاما عليها تطوير هذه الآلية لتمكينها من لعب دورها الحقيقي في تحصيل فعال وكفؤ بما يتناسب مع القيمة الحقيقية للاقتصاد.

أولا: مفهوم الديوان الوطني للأوقاف والزكاة

يعد الديوان الوطني للأوقاف والزكاة هيكل حكومي جديد تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي 21/179 المؤرخ في 03 ماي 2021 (المرسوم التنفيذي، 2021)، بغية تنظيم الأملاك الوقفية وأموال الزكاة وقد أسندت الوصاية الإدارية للديوان إلى وزارة الشؤون الدينية والأوقاف باعتبارها المسؤولة عن تسيير كل من الوقف والزكاة.

فهو بذلك من جهة يأخذ الطابع الوطني حيث نصت المادة 04 من المرسوم أن مقر الديوان هي مدينة الجزائر ويمكن للديوان إنشاء فروع جهوية أو ولائية بموجب اقتراح من المدير العام للديوان إذا احتاج الأمر

ذلك، وعلى اعتبار أنه كانت الأوقاف يشرف عليها على مستوى المديريات التابعة لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف الموجودة بكل ولايات الوطن يستوجب على الديوان أن يتواجد في الحد الأدنى للولايات حتى يضمن متابعة وتسيير الأوقاف الملقاة على عاتقه وتجدر الإشارة أنه على الهيئات الإدارية المحلية التي كانت تشرف على إدارة الوقف الانتقال إلى مبنى جديد ومستقل، كما يمكن للمدير العام للديوان من إنشاء ملحقات بالخارج بالتنسيق مع وزارة الخارجية بعد مداولة مجلس إدارة الديوان وموافقة الوزارة الوصية. (خلوف، 2022، صفحة 3)

أسس الديوان للاهتمام بملفي الوقف والزكاة معا بعد أن كان تسيير الوقف منوطا بهيئات مركزية ومحلية على مستوى وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وملف الزكاة كان تحت إشراف صندوق الزكاة وهو هيئة خاصة كانت تحت وصاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

ثانيا: الطبيعة القانونية للديوان الوطني للأوقاف والزكاة:

تنص المادة 2 من المرسوم: " ينشأ الديوان الوطني للأوقاف والزكاة ويدعى في صلب النص'الديوان، والديوان مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي تجاري يتمتع بالشخصية المعنوية (علاق ، 2018، صفحة 54) والاستقلال المالي، كما يخضع الديوان إلى القواعد المطبقة على الإدارة في علاقاته مع الدولة، ويعتبر تاجرا في علاقاته مع الغير. رغم أن المشرع الجزائري لم يقدم تعريفا للمؤسسة العمومية الصناعية والتجارية إلا أنه و من خلال القانون التوجيهي للمؤسسات الاقتصادية يمكن أن نعتبر المؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري أكثر أسلوب نجاعة لتجسيد اللامركزية المرفقية في الدولة، وقد جاء في نص المادة 44 من القانون 88-01 أن :" المؤسسة العمومية التي تتمكن من تمويل أعبائها الاستغلالية جزئيا أو كليا عن طريق عائد بيع إنتاج تجاري يحقق طبق التعريفة، معدة مسبقا ولدفتر الشروط العامة الذي يحدد الأعباء و التقييدات، وكذا عند الاقتضاء حقوق وواجبات المستعملين " (قانون رقم 88/01 المؤرخ في 12 جانفي 1988، 1988)، أي أنه وحتى تصنف المؤسسة على أنها مؤسسة أو هيئة عمومية صناعية وتجارية يتوجب أن تتوفر فيها ثلاث معايير وهي الإنتاج التجاري، التسعير المسبق، دفتر الشروط العامة.

و خولت لها مهمة تسيير المرافق العامة ذات الطابع الصناعي والتجاري من جهة، وكذلك ممارسة نشاط من طبيعة صناعية وتجارية مماثلة لنشاط الشركات الخاصة، وهذا ما يجعلها خاضعة لنظام قانوني مزدوج حيث يطبق عليها القانون الخاص عند إبرام العقود مع أشخاص القانون الخاص في حين تخضع للقواعد المطبقة على الإدارة العامة في علاقاتها مع الدولة. (قانون رقم 88/01 المؤرخ في 12 جانفي 1988، 1988)

إن خضوع الديوان الوطني للأوقاف والزكاة للقانون العام يفرض خضوعه للمبادئ العامة الموجودة في القانون الإداري وهي المرافق العامة وهي:

- من حيث الإنشاء والتنظيم والتسيير: يخضع الديوان إلى المرسوم المنشئ له.

- من حيث علاقة الديوان مع السلطة الوصية: فهو يخضع لأحكام المرسوم المنشئ له.
- وهناك بعض التصرفات تخضع للقانون الإداري (بوضياف، 2021، صفحة 141).
- من حيث الاعتمادات الممنوحة من طرف الدّولة: فهي تخضع لقواعد المحاسبة العمومية.
- من حيث علاقة الديوان مع الغير، وتطبيقا لنص المادة الأولى المشار إليها سابقا فهو يخضع لقواعد القانون التجاري، وهذه التصرفات تتمثل في: (بعلي ، 2002، صفحة 25)

ثانيا: مهام الديوان في مجال تسيير أموال الزكاة

يقوم الديوان في حدود صلاحياته، ووفقا للمادة 08 من المرسوم التنفيذي، بجمع وصرف وتنمية أموال الزكاة، طبقا لإحكام الشريعة الإسلامية والتشريع والتنظيم المعمول به، بالمهام الآتية: (عمور و بابا واسماعيل، 2022، صفحة 877)

1. تحصيل الزكاة وجمعها ثم توزيعها وفقا لمصارفها الشرعية، بما يسهم في التضامن والتراحم الاجتماعي.
2. تحيين ورقمنة البطاقية الوطنية لمستحقي الزكاة.
3. مهام متعلقة بالمساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية: يقوم الديوان بالمهام الآتية:

- وضع آليات ناجعة لتنمية موارد الزكاة.
- دعم ومرافقة الشباب في مشاريعهم ومؤسساتهم المصغرة، ومتابعة ذلك بالتنسيق مع الهيئات والمؤسسة المعنية.
- إبرام اتفاقيات مع المؤسسات المالية والاقتصادية التي تندرج في إطار نشاطه.
- الإسهام في الحملات الخيرية والتضامنية ذات البعد الوطني.
- تنظيم الملتقيات والمؤتمرات والأيام الدراسية والدورات التدريبية، التي تخدم شعيرة الزكاة. توعية المواطنين وكسب ثقتهم بخصوص أهمية الزكاة.
- إصدار مجلات ووثائق إعلامية تخص الزكاة وتخدم أهداف الديوان.

ثالثا: أهمية الديوان الوطني للأوقاف والزكاة

تختلف العملية الإدارية بحسب مجال التطبيق، فوجد نظام إدارة الأعمال الذي يطبق في المؤسسات الاقتصادية الربحية، بينما يطبق نظام الإدارة العامة في المؤسسات الحكومية و التي لا تهدف إلى الربح، وبما أن الوقف مؤسسة كما سبق توضيحه تهدف إلى المحافظة على مال الوقف واستثماره لتحقيق عائد، ثم إنفاق بدون مقابل، لذلك فإن طبيعة الإدارة فيها مزيج من إدارة الأعمال هذا العائد على الموقوف عليهم مجانا والإدارة العامة، ومن وجه آخر فإن الأصل في الوقف أن تكون النظارة - الإدارة - للواقف والذي قد يوكل غيره فيها، وبما أن الوقف فيه حق عام والحكومة مسؤولة عن رعاية الحقوق العامة، لذلك ظهر تدخل الدولة في إدارة الأوقاف سواء من خلال القضاء أو إنشاء ديوان للأوقاف ضمن دواوين الحكومة

وتطور الأمر حتى العصر الحاضر إلى إنشاء وزارة للأوقاف، وسرعان ما انتشرت في جميع البلاد الإسلامية، وبالتالي غلب على إدارة الوقف جانب الإدارة العامة بما فيه من سلبيات عديدة مثل انخفاض فعالية إدارة الوقف، وقلة المحاسبة والرقابة واستيلاء الحكومات على بعض الأوقاف وضمها للموارد العامة، وضآلة العائد على أموال الأوقاف وقصور صيغ الاستثمار والفصل بين إدارة الأوقاف وتوزيع العائد على الموقوف عليهم . (العمري و علام، 2020، صفحة 889)

برزت أهمية إنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة لعدة اعتبارات اقتصادية واجتماعية وسياسية وإدارية، نبرز منها ما يأتي: (حمادة و بن حمو، 2013)

❖ في ظل سيطرت الدولة على إدارة الوقف وتوجيهها كجزء من جهازها الإداري الحكومي عرف صالح المؤسسة الوقفية الإطار المؤسسي للأوقاف تطورات خاضعة لعاملين أساسيين هما: إعادة تنظيم وإصلاح المؤسسة الوقفية من ناحية، وعلاقتها بالدولة من ناحية ثانية، وفي ضوء هذين المعيارين نجد أن المؤسسة الوقفية قبل وصولها إلى الاندماج النهائي في الجهاز الحكومي البيروقراطي، وفقدانها لهويتها وانحرافها عن مسارها الطبيعي، كمؤسسة أهلية اجتماعية ذات رسالة تنموية، وهو ما أدى إلى ركود الاستثمارات الوقفية التي تكفلت الدولة بتسييرها. (بن يونس، 2022، الصفحات 20-21)

الخاتمة:

انخراط وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ضمن استراتيجية التنمية التي انتهجتها وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، في إطار مشروع التنمية الوطنية، ومن خلال مخطط عمل الحكومة وذلك بوضعها قيد تنفيذ مشروع الديوان الوطني للأوقاف والزكاة، وذلك بهدف إخراج الإدارة من العملية التجارية والعملية الاستثمارية لأنها عائق من العوائق، لأنه لا يمكن من خلال الإدارة ومن خلال الوتيرة البيروقراطية أن نمضي بعيدا، فالإدارة مرافقة والإدارة مراقبة، ولا يمكنها أن تمضي عقود شراكة مع جهات مختلفة، أو أن تسعى لتنمية الأموال، لهذا تم التفكير في إخراج هذا الجهاز وهذا الكيان من الإدارة للسماح له بممارسة عمله بكل حرية، اقتداء بتجربة الديوان الوطني للحج والعمرة، والذي استطاع تطوير الخدمات بعدما تحول نظامه القانوني

نتائج الدراسة:

أصبح إنشاء هيكل جديد لتسيير الأوقاف والزكاة بعيدا عن مشاكل التسيير التي تتميز بها الإدارات الحكومية، أكثر من ضرورة، فالتدخل المباشر للدولة في إدارة الزكاة والأوقاف، وتوجيههما لم يكن الإطار الأمثل لتطويرهما وتفعيل الاستثمار، حيث تعاني الإدارة الحكومية غالبا من ضعف الكفاءة في الأداء وتسيير الأوقاف، كما تعاني من بعض النقائص منها :

- ❖ تأخر نظم المعلوماتية والتوثيق.
- ❖ تدني مستويات المردود الاجتماعي والاقتصادي للقطاع الثالث.
- ❖ تضاءل الجانب التنموي للقطاع الخيري وبالمقابل ارتفاع تكاليف إدارة قطاعي الأوقاف والزكاة .
- ❖ جمع الوزير بين الصفة السياسية للمنصب ومنصب الناظر الأول للأوقاف.
- ❖ عدم وضوح التكييف القانوني للناظر.
- ❖ عدم كفاية آليات الرقابة والمحاسبة.

توصيات الدراسة:

- ❖ تحصيل الزكاة وجمعها ثم توزيعها وفقا لمصارفها الشرعية، بما يسهم في التضامن والتراحم الاجتماعي.
- ❖ الإسراع في الإلغاء الصريح لجميع القوانين المتعارضة مع مهام الديوان مع مراجعة وتحيين القوانين المتعلقة به.
- ❖ تحيين ورقمنة البطاقية الوطنية لمستحقي الزكاة.
- ❖ التنسيق بين مختلف القطاعات لتسهيل عمل الديوان، ووضع آليات ناجعة لتنمية موارد الزكاة.
- ❖ دعم ومرافقة الشباب في مشاريعهم ومؤسساتهم المصغرة، ومتابعة ذلك بالتنسيق مع الهيئات والمؤسسة المعنية.

- ❖ إبرام اتفاقيات مع المؤسسات المالية والاقتصادية التي تندرج في إطار نشاطه.
- ❖ الإسهام في الحملات الخيرية والتضامنية ذات البعد الوطني.
- ❖ تنظيم الملتقيات والمؤتمرات والأيام الدراسية والدورات التدريبية، التي تخدم شعيرة الزكاة. توعية المواطنين وكسب ثقتهم بخصوص أهمية الزكاة.
- ❖ إصدار مجلات ووثائق إعلامية تخص الزكاة وتخدم أهداف الديوان.
- ❖ ضرورة الفصل بين قطاعي الزكاة والأوقاف لاختلاف أهدافهما، حتى يتسنى لهما تحقيق الأهداف الشرعية والتنموية المرجوة من كل واحد منهما.

قائمة المراجع:

1. العمري, ع & ,.علام, ع .(2020) .دور الحوكمة وأهميتها في تطوير المؤسسة الوقفية .*مجلة دراسات وأبحاث*.
2. المرسوم التنفيذي ,2021) .ماي 12 .(رقم 21-179 .*الجريدة الرسمية/المتضمن إنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة وتحديد قانونه الأساسي*.
3. بعلي , م .(2002) .*القانون الإداري* .عنابة، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع.
4. بن يونس, ز .(2022) .استقلالية الإدارة الوقفية في الجزائر .*مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية*.
5. بوضياف, ع .(2021) .*الوجيز في القانون الإداري* .المحمدية، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع.
6. حمادة , أ & ,.بن حمو, ف .(2013) .دور صندوق الزكاة في دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .*الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية* .تونس: جامعة صفاقس.
7. خلوف, ع .(2022) .الديوان الوطني للأوقاف و الزكاة آفاق تنموية .*مجلة المنتدى للأبحاث و الدراسات الإقتصادية*.
8. سميرة دراني. (2011). صندوق الزكاة بين الواقع و الآفاق. *مذكرة لنيل شهادة الماجيستير*. الجزائر، كلية الحقوق جامعة الجزائر، الجزائر.
9. علاق , ع .(2018) .الاعتراف بالشخصية المعنوية للوقف، مؤسسة الوقف التنموي .*مجلة معارف قيم العلوم القانونية*.
10. عمور, ع & ,.بابا واسماعيل, ي .(2022) .الديوان الوطني للأوقاف و الزكاة كآلية جديدة لتثمين القطاع الثالث في الجزائر .*مجلة الفكر القانوني و السياسي*.
11. قانون رقم 88/01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 ,1988) .جانفي 12 .(المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية .*الجريدة الرسمية*.
12. قواسمية, ل., براهيمي , س & ,.بلعياش, م .(2013) .صندوق الزكاة رؤية حديثة لجمع و توزيع و إستثمار الأموال دراسة حالة التجربة الجزائرية .*الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية* .تونس: جامعة صفاقس.
13. وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف ,2023) .فيفري 01 .(*صندوق الزكاة* Récupéré sur .وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف: https://marw.dz/ :